ـ **(معاوية)** بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير قال حججت فـخلت على عائشة فقالت لي يا جبير تقرأ المائدة؟ قلت نعم قالت: أما أنها آخر سورة نزلت فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم من حرام فحرموه (خ م).

ـ **(ابن إسحاق)** عن أبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى عن أبي رافع أمرنا رسول الله بقتل الكلاب قالوا يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فأنزل الله: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾[1] صحيح[2].

ـ **(حدثنا)** الأصم عن الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن فضيل عن الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: إنما أحلت ذبائح اليهود والنصارى من أجل أنهم آمنوا بالتوراة والإنجيل. صحيح.

ـ **(الأعمش)** عن مجاهد عن ابن عباس وجعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً قال المرأة والخادم ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[3] قال: الذين هم بين ظهرانيهم يومئذ (خ م).

---

(1) سورة المائدة: الآية 4.

(2) التلخيص 2/ 311.

(3) سورة المائدة: الآية 20.

ـ **(سفيان)** عن سلمة بن كهيل عن مالك بن حصين عن أبيه عن علي ﴿رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيۡنِ أَضَلَّانَا﴾[4] قال: إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه. صحيح.

ـ **(الأعمش)** عن أبي وائل عن حذيفة أنه سمع قارئاً يقرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾[5] قال: القرابة. ثم قال لقد علم المحظوظون من أصحاب محمد أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة (خ م).

ـ **(سفيان)** بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال: آيتان منسوختان من المائدة ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾[6] فأنزل الله: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾[7]. صحيح.

ـ **(الأعمش)** عن إبراهيم عن همام قال: كنا عند حذيفة فذكروا ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[8] فقال رجل: إن هذا في بني إسرائيل، فقال حذيفة: نعم الأخوة بنو إسرائيل إن كان لكم الحلو ولهم المر. كلا والذي نفسي بيده حتى تحذوا السنة بالسنة حذو القذة بالقذة (خ م).

يجب الوفاء بالشروط

﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [5/ 1]

[9](مسألة: من تزوج امرأة، وشرط لها داراً، أو أن لا يتسرى، فمتى لم يفِ فلها الخيار، خلافاً للأكثر.

(4) سورة فصلت: الآية 29.
(5) سورة المائدة: الآية 35.
(6) سورة المائدة: الآية 42.
(7) سورة المائدة: الآية 49.
(8) سورة المائدة: الآية 44.
(9) تنقيح التحقيق 9/ 69.

(خ م) يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن عقبة ابن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أحق الشروط أن يُوفي به، ما استحللتم به الفروج**»[10].

فاحتجوا (خ م) بالزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله، فليس له وإن شرط مائة شرط، شرط الله أحق وأوثق**»[11].

قلنا: نقول بهذا، ولا نسلم أن هذا الشرط ليس في كتاب الله، فإن الله يقول: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾.

موقف الإمام أحمد من التدريس بعد أن منع منه

﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [5/1]

[12](قال المروذي: سمعت أبا عبد الله في العسكر، يقول لولده: قال الله تعالى: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ أتدرون ما العقود؟ إنما هو العهود، وإني أعاهد الله جلّ وعزّ، ثم قال: والله، والله، والله، وعليّ عهدُ الله وميثاقه أن لا حدثتُ بحديث لقريب ولا لبعيد حديثاً تاماً، حتى ألقى الله، ثم التفت إلى ولده، وقال: وإن كان هذا يشتهي منه ما يشتهي، ثم بلغه عن رجل من الدولة وهو ابن أكثم، أنه قال: قد أردت أن يأمره الخليفة أن يُكفّر عن يمينه، ويُحدِّث. فسمعت أبا عبد الله يقول لرجلٍ من قبل صاحب الكلام: لو ضربت ظهري بالسياط، ما حدثت)[13].

(10) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 328.

(11) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 365.

(12) سير أعلام النبلاء 11/ 310 سيرة أحمد بن حنبل.

(13) انظر القصة بوجه آخر عند ابن الجوزي في (مناقب الإمام أحمد) ص 451.

من حلف أن لا يحدث بحديث عن الرسول فحدث بحديث غير تام لم يحنث

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [5/ 1]

[14]استخير الله مرات. فجعلت أقول ما يريد. ثم قال: إني أعطي الله عهداً، إن عهده كان مسؤولاً. وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾. إني لا أحدث حديث تمام أبداً حتى ألقى الله، ولا أستثني منكم أحداً.

فخرجنا رجاء علي بن الجهم، فأخبرناه فقال: إن لله وإنا إليه راجعون[15].

حال كتاب حقائق التفسير لأبي عبد الرحمن السلمي

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [5/ 2]

[16]قلت: ينبغي للمريد ألا يقول لأستاذه: لِمَ؟ وإذا علمه معصوماً لم يجوز عليه الخطأ. أما إذا كان الشيخ غير معصوم وكره قول: لِمَ؟ فإنه لم يفلح أبداً. قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ بلى، هنا مريدون أثقال أنكاد يعترضون ولا يقتدون ويقولون ولا يعملون فهؤلاء لا يفلحون..

قلت: وللسلمي سؤلات للدارقطني عن أحوال المشايخ الرواة سؤال عارف. وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة وفي (حقائق تفسيره) أشياء لا تسوغ أصلاً. عدها بعض الأئمة من زندقة الباطنية وعدها

(14) تاريخ الإسلام 18/ 127.

(15) سيقت مفصلة قريباً.

(16) انظر سير أعلام النبلاء 17/ 252 ترجمة أبي عبد الرحمن السلمي. وقول الذهبي في عصمة الأستاذ ـ لعله يريد به الرسول ﷺ فهو المعصوم فيما يبلغه عن ربه. وإن لم تحمل على مثل هذا فهي زلة من عالم ـ غفر الله لنا وله.

بعضهم عرفاناً وحقيقة نعوذ بالله من الضلال من الكلام بهوى. فإن الخير كل الخير في متابعة السنة والتمسك بهدي الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

الذهبي يتعقب أحمد بن الحسن

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [5/ 3]

قال[17] شيخ الإسلام في «ذم الكلام»، في أوله عقب حديث ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ونزولها بعرفة: سمعت أحمد بن الحسن بن محمد البزاز لفقيه الحنبلي الرازي في داره بالري يقول: كل ما أحدث بعد نزول هذه لآية فهو فضلة وزيادة وبدعة.

قلت: قد كان أبو حاتم أحمد بن الحسن بن خاموش صاحب سنة أتباع فيه يبس وزعارة العجم. وما قاله، فمحل نظر[18].

تحديد تاريخ نزول آية

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [5/ 3]

[19]عن ابن عباس قال: ولد نبيكم ﷺ يوم الإثنين، وفتح مكة يوم الإثنين، ونزلت سورة المائدة يوم الإثنين ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. وتوفي يوم الإثنين.

قد خولف في بعضه، فإن عمر قال: نزلت: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يوم عرفة، يوم جمعة.

وكذلك قال عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس.

وقال موسى بن عقبة: توفي يوم الإثنين حين زاغت الشمس بهلال شهر ربيع الأول.

---

(17) سير أعلام النبلاء 18/ 508 ـ 509 ترجمة أبي إسماعيل الهروي.

(18) مقولة ابن أبي حاتم هذا هي: كل من لم يكن حنبلياً فليس بمسلم.

(19) تاريخ الإسلام 1/ 568.

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [5/ 3]

[20]وقال أبو عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر، رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. [قال] أي آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾، فقال: إني لأعلم اليوم الذي نزلت به، والمكان الذي نزلت فيه: نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات في يوم الجمعة. متفق عليه[21].

وقال حمد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، قال: كنت عند ابن عباس وعنده يهودي. فقرأ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية. فقال اليهودي: لو أنزلت علينا لاتخذنا يومها عيداً. فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيد، يوم جمعة، يوم عرفة. صحيح على شرط م[22].

العدل واجب حتى مع الكفار

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [5/ 8]

[23](فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال، والظلم محرم مطلقاً لا يباح قط بحال، قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾... فإذا كان البغض الذي أمر الله به قد نهى صاحبه أن يظلم من يبغضه، فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس، فهو أحق أن لا يُظلم، بل يَعدل عليه.

(20) تاريخ الإسلام 2/ 718، وسير أعلام النبلاء 5/ 323.

(21) انظر اللؤلؤ والمرجان ص 839.

(22) انظر تفسير الطبري 6/ 82، وابن كثير 3/ 26، وابن الجوزي 2/ 286، والسيوطي 3/ 18.

(23) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 322.

وأصحاب رسول الله ﷺ أحق من عدل عليهم في القول والعمل، والعدل مما اتفق أهل الأرض على مدحه ومحبته والثناء على أهله ومحبتهم. والظلم مما اتفق على ذمه وتقبيحه وذم أهله وبغضهم... والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقاً: في كل زمان ومكان، على كل أحد، ولك حد. والحكم. بما أنزل الله على محمد ﷺ هو عدل خاص، وهو أكمل انواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبيّ وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر، وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية، قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ فالأمور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها إلا الكتاب والسنة، ليس لأحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا ملك).

خيانة اليهود بالمدينة

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ هَمَّ قَوۡمٌ أَن يَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ [5/ 11]

(24)في حديث موسى وحديث عروة: إن رسول الله ﷺ خرج إلى بني النضير يستعينهم في عقل الكلابيين. وكانوا ـ زعموا ـ قد دسوا إلى قريش حين نزلوا بأحد لقتا[ل] رسول الله ﷺ، فحضوهم على القتال ودلوهم على العورة. فلما كلمهم رسول الله ﷺ في عقل كلابيين، وقالوا: اجلس يا أبا القاسم حتى تطعم وترجع [28أ] بحاجتك ونقوم فنتشاور، فجلس بأصحابه. فلما خلوا والشيطان معهم، ائتمروا بقتل رسول الله ﷺ وقالوا: لن تجدوه أقرب منه الآن، فاستريحوا منه تأمنوا. فقال رجل: إن شئتم ظهرت فوق البيت الذي هو تحته فدليت عليه حجراً فقتلته. فأوحى الله إليه فأخبره بشأنهم وعصمه، فقام كأنه يقضي حاجة. وانتظره أعداء الله، فراث عليهم

(24) تاريخ الإسلام 2/ 151، وانظره في سيرة ابن هشام 2/ 190، وفي دلائل النبوة للبيهقي 3/ 176.

[أبطأ]. فأقبل رجل من المدينة فسألوه عنه فقال: لقيته قد دخل أزقة المدينة. فقالوا لأصحابه: عَجِل أبو القاسم أن نقيم أمرنا في حاجته. ثم قام أصحاب رسول الله ﷺ فرجعوا فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾الآية.

وأمر رسول الله ﷺ بإجلائهم، وأن يسيروا حيث شاءوا.

مقولة اليهود عن الله والرسول!

﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [5/24]

[25]قال خ: ثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، عن مخارق، عن طارق بن شهاب، سمع ابن مسعود يقول: شهدت من المقداد مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به: أتى النبي ﷺ، وهو يدعو على المشركين فقال: لا نقول لك كما قال قوم موسى [14ب] لموسى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾، ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك، قال: فرأيت رسول الله ﷺ أشرق [وجهه] لذلك، وسره[26].

من تقبل الله عمله فقد فاز

﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [5/27]

[27](وعن فضالة، قال: لأن أعلم أن الله تقبل مني مثقال حبة، أحب

(25) تاريخ الإسلام 2/ 81.

(26) أخرجه البخاري في صحيحه انظره مع الفتح 7/ 287، وأحمد في مسنده 1/ 389، والحاكم في المستدرك 3/ 349، ووافقه الذهبي في التلخيص، وانظره في تفسير ابن كثير 3/ 78، وابن الجوزي في تفسيره 2/ 327، والسيوطي في تفسيره 3/ 50.

(27) سير أعلام النبلاء 3/ 116 ترجمة فضالة بن عبيد.

إليّ من الدنيا وما فيها، لأنه تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾)[28].

[29](العمل الذي يمحو الله به الخطايا هو المتقبل، والله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ والناس لهم في الآية ثلاثة أقوال، فالخوارج والمعتزلة يقولون: لا يتقبل الله إلا ممن اتقى الكبائر، ويقولون: صاحب الكبائر لا تقبل له حسنة بحال. والمرجئة يقولون: من اتقى الشرك فهو من المتقين وإن عمل الكبائر وترك الصلاة. والسلف والأئمة يقولون: لا يتقبل الله إلا ممن اتقاه في ذلك العمل ففعله كما أمر به مخلصاً. قال الفُضيل [بن عياض] في قوله: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: 7 والملك: 2] قال: أخلصه وأصوبه. قال: فإن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يتقبل، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة).

عقوبة قاطع الطريق المخل بالأمن

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [5/ 33]

[30]فبمجرد إخافته السبيل هو مرتكب الكبيرة، فكيف إذا أخذ المال، فكيف إذا جرح أو قتل أو فعل عدة كبائر؟! مع ما غالبهم عليه من ترك الصلاة وإنفاق ما يأخذونه في الخمر والزنا.

---

28) انظره في تفسير السيوطي 3/ 57.

29) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 383.

30) كتاب الكبائر ص 78.

لا محاباة في الشرع عند تطبيق الحدود

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [5/ 38]

(31)قال الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وقال النبي ﷺ: «**لعن الله السارق [الذي يسرق البيضة فتقطع يده] ويسرق الحبل فتقطع يده**»(32).

وقال النبي ﷺ: «**لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»(33).

الخليفة المأمون يناظر الخوارج

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [5/ 44]

وقيل(34): دخل رجل من الخوارج على المأمون، فقال: ما حملك على الخلاف؟

قال: قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

قال: ألك علم بأنها منزلة؟ قال: نعم.

قال: ما دليلك؟ قال: إجماع الأمة.

قال: فكما رضيت بإجماعهم في التنزيل، فارض بإجماعهم في التأويل.

---

(31) كتاب الكبائر ص 76.

(32) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 421.

(33) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 421.

(34) تاريخ الإسلام 14/ 233 ترجمة الخليفة المأمون.

قال: صدقت، السلام عليك يا أمير المؤمنين[35].

التلاوة بتأمل وتدبر

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [5/ 44]

سمعت[36] محمد بن عبدان خادم الجامع يقول: كان محمد بن علي الحاكم يجيء في كل أسبوع ليلة إلى الجامع، فيتعبد إلى الصباح من حيث لا يعرف غيري، فصادفته ليلة يتلو: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ الآيات، وكلما تلا آية منها، ضرب بيده على صدره ضربة أسمع صوتها من شدته، رحمه الله تعالى.

القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار

[37]قال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [5/ 44].

وقال: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾.

وقد روى الحاكم في صحيح بإسناد لا أرضاه أنا، عن طلحة بن عبيد الله عن النبي ﷺ قال: «**لا يقبل الله صلاة إمام حكم بغير ما أنزل الله**»[38] وصحح الحاكم أيضاً والعهدة عليه من حديث بريدة، عن النبي ﷺ قال: «**قاضٍ في الجنة وقاضيان في النار، قاضٍ عرف الحق فقضى به فهو في**

(35) انظر الواقعة في تاريخ بغداد للبغدادي 10/ 186، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص 319.

(36) سير أعلام النبلاء 14/ 565 ترجمة القاضي الخياط.

(37) كتاب الكبائر ص 86.

(38) المستدرك 4/ 89 وصححه على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي في التلخيص وقال: سنده مظلم.

الجنة، وقاضٍ عرف الحق فجار متعمداً فهو في النار، وقاضٍ قضى بغير علم فهو في النار»[39].

قلت: فكل من قضى بغير علم ولا بينة من الله ورسوله على ما يقضي به فهو داخل في هذا الوعيد.

الخيانة تربط بين اليهود والمنافقين

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [5/ 51]

[40]حدثني ابن إسحاق عن عبادة بن الوليد، قال: لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ﷺ، تشبث بأمرهم ابن سلول وقام دونهم.

قال: ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بني عوف، لهم من حلفه مثل الذي لابن سلول، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ، وتبرأ إلى الله ورسوله من حلفهم، وقال: أتولى الله ورسوله والمؤمنين، فنزلت فيه وفي ابن سلول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، لتولي عبادة الله ورسوله[41].

ثناء على قوم من أهل اليمن

﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [5/ 54]

أنبأنا[42] الفخر علي: أخبرنا أبو القاسم الحرستاني، أخبرنا عبد الكريم بن حمزة، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد، أخبرنا تمام بن محمد، حدثنا أبي،

---

(39) أخرجه الترمذي في جامعه 3/ 613، وأبو داود في سننه 3/ 299، وابن ماجه في سننه 2/ 50، وانظر تفسير السيوطي 3/ 89.

(40) تاريخ الإسلام 2/ 147.

(41) انظره في السيرة لابن هشام 2/ 426، ودلائل النبوة للبيهقي 3/ 174.

(42) سير أعلام النبلاء 16/ 18، وتاريخ الإسلام 4/ 283 ترجمة والد تمام.

حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز الوشاء، حدثنا أبو معمر القطيعي، حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، عن سماك بن حرب، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى، قال: قرأت عند النبي ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال: «هم قومك أهل اليمن»[43].

تحريف الروافض في نقل الأخبار

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [5/ 54]

[44](قال الرافضي: قال الثعلبي: إنما نزلت في علي، [وهذا دليل على أنه أفضل، فيكون هو الإمام] قلنا: هذا افتراء على الثعلبي، وإنما قال الرجل في هذه الآية «فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه، قال عليّ بن أبي طالب وقتادة والحسن: إنهم أبو بكر وأصحابه. وقال مجاهد: هم أهل اليمن» وبلا ريب أن علياً ممن يحبُّ الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كأبي بكر وعمر وغيرهما من السابقين والتابعين، وقوله ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ أيقول عاقل إنها نزلت في واحد واللفظ صيغة جمع؟).

ولاية الله لجميع المؤمنين مع تفاوت درجاتهم فيها

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [5/ 55]

[45](قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، وأن المؤمنين

---

(43) انظره في تفسير الطبري 6/ 264، وابن أبي حاتم 4/ 1160، وابن الجوزي في زاد المسير 2/ 381، وابن كثير في تفسيره / 135، وأخرجه الحاكم في المستدرك وصححه ووافقه الذهبي في التلخيص 3/ 313.

(44) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 451.

(45) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 467.

أولياء الله، وأن بعضهم أولياء بعض. فالموالاة ضد المعاداة، وهي تثبت من الطرفين وإن كان أحد المتواليين أعظم قدراً وولايته إحسان وتفضل وولاية الآخر طاعة وعبادة، فمعنى كونه تعالى وليَّ المؤمنين ومولاهم، وكون نبيه وليهم ومولاهم [وكون عليّ مولاهم] هي الموالاة التي هي ضد المعاداة، والمؤمنون أيضاً يتولون الله ورسوله الموالاة المضادة للمعاداة وهذا حكم ثابت لكل مؤمن، فعليٌّ من كبارهم يتولاهم ويتولونه، ففيه ردٌّ على الخوارج والنواصب، لكن ليس في الحديث أنه ليس للمؤمنين مولى سواه، وقد قال النبي ﷺ: «**أسلم وغِفار ومزينة وجهينة وقريش والأنصار، موالي دون الناس، ليس لهم مولى دون الله ورسوله**»[46].

[47](عيسى بن يونس، عن عبد الملك بن أبي سليمان: قلت لمحمد بن عليّ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قال: هم أصحاب النبي ﷺ. قلت: إنهم يقولون: هو عليٌّ. قال: عليٌّ منهم)[48].

الربانيون هم العلماء والفقهاء

﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ [5/ 63]

وبه[49] إلى المرتضى: أخبرنا أبو الحسن علي بن طلحة البصري، حدثنا صالح بن أحمد الهمذاني الحافظ، حدثنا إبراهيم بن عمروس، حدثنا أبو عبد الله الجرجاني، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان الثوري، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾. قال الربانيون: العلماء الفقهاء، وهم فوق الأحبار.

(46) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 684.

(47) سير أعلام النبلاء 4/ 406 ترجمة ابنه أبو جعفر الباقر.

(48) ذكره الطبري في تفسيره 6/ 288، ومثله ابن أبي حاتم 4/ 1162، وابن كثير 3/ 139، والسيوطي في التفسير 3/ 106.

(49) سير أعلام النبلاء 18/ 524 ترجمة الحسين.

ماذا عن التكفير بالجهل

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [5/ 64]

وقال[50] أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في كتاب «التبصير في معالم الدين»: وأن له يدين بقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾، وأن له وجهاً بقوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾، وأن له قدماً بقول النبي: «**حتى يضع الرب فيها قدمه**»[51]، وأنه يضحك بقوله: «**لقي الله وهو يضحك إليه**»[52]، وأنه يهبط إلى سماء الدنيا بخبر رسوله بذلك[53]، وأن له إصبعاً بقول رسوله: «**ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن**»[54]. فإن هذه المعاني التي وصفت في نظائرها مما وصف الله به نفسه ورسوله مما لا يثبت حقيقة علمه بالفكر والروية، ولا نكفر بالجهل بها أحداً إلا بعد انتهائها إليه».

مذهب أهل السنة في إثبات صفات الله

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [5/ 64]

وقال[55] أبو بكر الحميدي في مسنده: «أصول السنة...» فذكر أشياء منها، ثم قال: «وما نطق به القرآن والحديث مثل: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: 67 وما أشبهه لا يزيد فيه ولا يفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة ونقول ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ وإن زعم غير هذا فهو مُبطل جهمي».

---

(50) ست رسائل ص 116، وسير أعلام النبلاء 14/ 279 ترجمة محمد بن جرير.

(51) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 799.

(52) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 494.

(53) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 144.

(54) أخرجه مسلم في صحيحه 4/ 2045.

(55) ست رسائل ص 112، وانظره في أصول السنة للحميدي في آخر مسنده 2/ 547، وفي تذكرة الحفاظ للذهبي 2/ 414، والعلو للعلي الغفار ص 122.

عالم يؤلف كل يوم (40) ورقة
منذ أربعين سنة

[56]وقال [الطبري] في كتاب (التبصير في معالم الدين) القول فيما أدرك علمه من الصفات خبراً. وذلك نحو إخباره عز وجل أنه سميع بصير، وأن له يدين بقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وأن له وجهاً بقوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ وأن له قدماً بقول النبي ﷺ: «**حتى يضع الرب فيها قدمه**» وأنه يضحك بقوله: «**لقي الله وهو يضحك إليه**» وأنه يهبط إلى سماء الدنيا لخبر رسول الله ﷺ بذلك، وأن له إصبعاً بقول رسول الله ﷺ: «**ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمٰن**» فإن هذه المعاني التي وصفته، ونظائرها بما وصف به نفسه ورسوله، ما لا يثبت حقيقة علمه بالفكر والروية، لا نكفر بالجهل بها أحداً إلا بعد انتهاؤها إليه. أخرج هذا الكلام لابن جرير القاضي أبو يعلى الحنبلي في كتاب (إبطال التأويل) له. قال الخطيب: كان جرير أحد العلماء، يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه وكان قد جمع من العلوم، ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان عارفاً بالقرآن، بصيراً بالمعاني، فقيهاً في ا لأحكام، عالماً بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها، ناسخها ومنسوخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين في الأحكام في الحلال والحرام، إلى أن قال ـ سمعت علي بن عبيد الله اللغوي يحكي أن محمد بن جرير مكث أربعين سنة يكتب في كل يوم منها أربعين ورقة. وقال الأستاذ أبو حامد الإسفرانيني: لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن كثيراً ـ أو كما قال[57].

(56) العلو للعلي الغفار في صحيح الأخبار وسقيمها ص 151.

(57) سبق تخريجه في الذي قبله.

متى امتنع الرسول أن يحرس

﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [5/67]

(58)عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ وأخرج رأسه من القبة فقال لهم: **«أيها الناس انصرفوا قد عصمني الله»**(59).

لفظ (القديم) ليس من أسماء الله وإن كان معناه صحيحاً

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ﴾ [5/73]

(60)([وقول القائل: إن النصارى قد كفروا بأن قالوا: القدماء ثلاثة، والأشاعرة أثبتوا قدماء تسعة]. والنصارى لم يكفرهم الله بقولهم «القدماء ثلاثة» بل بقولهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ﴾ فبين تعالى أنهم كفروا بأن قالوا الله ثالث ثلاثة آلهة، ولم يقل «ومن قديم إلا قديم واحد»، ثم أتبع ذلك بكشف حال الآخرين فقال: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۖ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [5/75] والإله يُطعِم ولا يُطعَم. وقال: ﴿يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ﴾ [5/116]، فليس في الكتاب والسنة ذكر لفظ «القديم» في أسماء الله وإن كان المعنى صحيحاً).

---

(58) تاريخ الإسلام 1/150.

(59) انظر تفاسير: الطبري 6/306، وابن أبي حاتم 4/1174، وابن الجوزي 2/397، وابن كثير 3/152، والسيوطي 3/119، وانظر جامع الترمذي 4/96، ومستدرك الحاكم 2/313، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(60) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 91.

الغلو في الدين من كبائر الذنوب

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [5/ 77]

(61)زياد بن لحصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والغلو [في الدين]، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو**» وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ وقد عد ابن حزم الغلو في الدين من الكبائر(62).

قصة إسلام سلمان الفارسي

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [5/ 82]

(63)(في قصة إسلام سلمان: ثم درت من خلفه حتى جلست بين يديه فقلت أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، قال: ومن أنت؟ قلت: مملوك، وحدثته حديثي وحديث الذي كنت معه. وما أمرني به ـ قال: لمن أنت؟ قلت: لامرأة من الأنصار جعلتني في حائط لها، قال: يا أبا بكر! قال: لبيك. قال: اشتره. فاشتراني أبو بكر فأعتقني. فلبثت ما شاء الله، ثم أتيته، فسلمت عليه، وقعدت بين يديه فقلت: يا رسول الله! ما تقول في دين النصارى؟ قال: «**لا خير فيهم ولا في دينهم. فدخلني أمرٌ عظيم. وقلت في نفسي: الذي أقام المقعد لا خير في هؤلاء ولا في دينهم. فانصرفت وفي نفسي ما شاء الله، وأنزل الله على نبيه ذلك ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ**

(61) كتاب الكبائر ص 179.

(62) أخرجه أحمد في المسند 1/ 215، والنسائي في سننه 5/ 268، وابن ماجه في سننه 2/ 242.

(63) سير أعلام النبلاء 1/ 531 ترجمة سلمان الفارسي.

وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾. فقال النبي ﷺ: «علي بسلمان». فأتاني الرسول وأنا خائف، فجئته فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ﴾ ثم قال: : «**يا سلمان إن الذين كنت معهم وصاحبك لم يكونوا نصارى، إنما كانوا مسلمين**» فقلت: والذي بعثك بالحق لهو الذي أمرني باتباعك، فقلت له: وإن أمرني بترك دينك وما أنت عليه؟ قال: نعم فاتركه فإنه الحق.

هذا حديث جيد الإسناد حكم الحاكم بصحته)[64].

من خصائص الرسول محمد

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ﴾ [5/ 82]

[65]في قصة إسلام سلمان قال: ومرت رفقة من العراق، فاحتملوني، فجاءوا بي إلى المدينة، فلما قدم النبي ﷺ المدينة قال: ذكرت قولهم: «إنه لا يأكل الصدقة ويقبل الهدية»، فجئت بطعام إليه، فقال: «**ما هذا؟**» قلت: صدقة، فقال لأصحابه: «**كلوا**» ولم يذقه، ثم إني رجعت وجمعت طعيماً، فقال: «**ما هذا يا سلمان؟**» قلت: هدية، فأكل، قلت: يا رسول الله أخبرني عن النصارى، قال: «**لا خير فيهم**»، فقمت وأنا مثقل، قال: فرجعت إليه رجعة أخرى، فقلت له: يا رسول الله أخبرني عن النصارى، قال: «**لا خير فيهم ولا فيمن يحبهم**»، فقمت وأنا مثقل، فأنزل الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ﴾ فأرسل إلي فقال: «**يا سلمان إن صاحبك أي أصحابك من هؤلاء الذين ذكر الله تعالى**». إسناده جيد[66].

---

(64) المستدرك 3/ 599 ووافقه الذهبي في التليخص.

(65) تاريخ الإسلام 30/ 512.

(66) سبق تخريجه بالذي قبله.

لغو اليمين لا كفارة له

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [5/ 89]

عن عطاء[67] قال: أتيت عائشة مع عبيد بن عمير فسألها عن قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ فقالت: «هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله. ما لم يقعِد على قلبه»[68].

القمار أكل لأموال الناس بالباطل

[69]قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [5/ 90 ـ 91].

وأنزل الله تعالى غير آيةٍ في مقت أكل أموال الناس بالباطل.

وقال النبي ﷺ: **«من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق»**[70] متفق عليه فإذا كان مجرد القول معصية موجبة للصدقة المكفرة فما ظنك بالفعل وهذا داخل في أكل المال بالباطل.

يعزل الوالي إذا اجتهد لمصلحته فأخطأ

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [5/ 93]

[71]إن عمر عزل قدامة بن مظعون عن البحرين لما شرب الخمر،

---

(67) ست رسائل ص 33.

(68) أخرجه البخاري في صحيحه انظره مع الفتح 8/ 275. وانظر في تفاسير: ابن أبي حاتم 4/ 119، وابن جرير 1/ 404، وابن كثير 1/ 602، والسيوطي 1/ 644.

(69) كتاب الكبائر ص 168.

(70) انظر اللؤلؤ والمرجان ص 406.

(71) سير أعلام النبلاء 1/ 161، وتاريخ الإسلام 30/ 532 ترجمة قدامة بن مظعون.

وتأول: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ وحده عمر[72].

جلد شارب الخمر ثمانين جلدة تعزير لا حد

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ [5/ 93]

[73](والذي نعرفه من القصة ما رواه أبو إسحاق الجوزجاني عن ابن عباس أن قدامة بن مظعون شرب الخمر فقال له عمر: ما حملك على ذلك؟ قال: إن الله تعالى يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ وأنا من المهاجرين الأولين، فقال عمر: أجيبوه، فسكتوا، فقال لابن عباس: أجبه، فقال: إنما أنزلها الله عذراً للماضين لمن شربها قبل التحريم. ثم سأل عمر عن الحد فيها، فقال عليّ: إذا شرب هذى، وإذا هذى افترى، فاجلده ثمانين، فجلده عمر ثمانين. فإن كان عليٌّ أشار بالثمانين فإن الذي ثبت في الصحيح أن علياً جلد أربعين عند عثمان [ـما جلد] الوليد بن عقبة وأنه أضاف الرافضي الثمانين إلى عمر وثبت في الصحيح أن ابن عوف أشار بالثمانين).

مناظرة في مجلس علم

﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [5/ 95]

وقيل: إنه سار لتلقي أبي عبد الله الشيعي، فقال له: يا شيخ! بم كنت تقضي؟ فقال إبراهيم بن يونس: بالكتاب والسنة. قال: فما السنة؟ قال: السنة السنة. قال[74] ابن الحداد: فقلت للشيعي: المجلس مشترك أم

(72) انظر تفسير الدر المنثور 3/ 174، ومصنف عبد الرزاق 9/ 240.

(73) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 353.

(74) سير أعلام النبلاء 14/ 208 ـ 209 ترجمة ابن الحداد.

خاص؟ قال: مشترك. فقلت: أصل السنة في كلام العرب المثال، قال الشاعر:

تريك سنة وجهٍ غير مقرفة ملساء ليس بها خال ولا ندب

أي صورة وجه ومثاله. والسنة محصورة في ثلاث: الائتمار بما أمر به النبي، والإنتهاء عما نهى عنه، والائتساء بما فعل. فقال الشيعي: فإن اختلف عليك النقل، وجاءت السنة من طرق؟ قلت أنظر إلى أصح الخبرين، كشهود عدول اختلفوا في شهادة، قال: فلو استووا في الثبات؟ قلت: يكون أحدهما ناسخ للآخر. قال: فمن أين قلتم بالقياس؟ قلت: من كتاب الله ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فالصيد معلومة عينه، فالجزاء أمرنا أن نمثله بشيء من النعم، ومثله في تثبيت القياس: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ [النساء: 83] والإستنباط غير منصوص. ثم عطف على موسى القطان فقال: أين وجدتم حد الخمر في كتاب الله، نقول: اضربوه بالأردية والأيدي ثم بالجريد؟ فقلت أنا: إنما حد قياساً على حد القاذف، لأنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، فأوجب عليه ما يؤول إليه أمره. قال: أو لم يقل رسول الله: «**وأقضاكم علي...**» فساق له موسى تمامه وهو: «**وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ، وأرأفكم أبو بكر، وأشدكم في دين الله عمر**»[75]. قال: كيف يكون أشدهم وقد هرب بالراية يوم خيبر؟ قال موسى: ما سمعنا بهذا. فقلت: إنما تحيز إلى فئة فليس بفار.

(75) أخرجه الترمذي في جامعه 5/ 665، وابن حبان في صحيحه 16/ 74، وأحمد في المسند 3/ 184، وابن ماجه في السنن 1/ 68، والحاكم في المستدرك 3/ 422 ووافقه الذهبي في التلخيص.

سؤال سبب نزول الآية

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [5/ 101]

[76]أخبرنا عبد الله بن مروان الفقيه، أخبرتنا كريمة عن مسعود بن الحسن، أنا أبو عمرو بن مندة، أنا إبراهيم بن عبد الله الثابر، نا أبو عبد الله المحاملي، نا محمد بن عبد الرحيم صاعقة، نا روح، نا شعبة، أخبرني موسى بن أنس، سمعت أنس ابن مالك يقول: قال رجل يا رسول الله ﷺ من أبي؟ قال أبوك فلان، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ الآية. رواه البخاري[77] عن صاعقة.

بعض العلوم تضر أصحابها

﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [5/ 101]

[78](فمن المعلوم ما لو علمه كثير من الناس لضرهم علمه، فحكمته أكبر من العقول، قال تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾. وهذه المسألة مسألة غايات أفعال الله تعالى ونهاية حكمته، و[لعلها] أجل المسائل الإلهية، ما ضلت القدرية إلا من جهة قياس الله. بخلقه في عدلهم وظلمهم، كما ضلت الجبرية الذين لا يجعلون لأفعال الله حكمة، ولا ينزهونه عن ظلم، ودين الله بين الغالي فيه والجافي عنه).

---

(76) كتاب المعجم المختص بالمحدثين ص 131.

(77) انظره مع الفتح 8/ 280، وانظر تفسير الطبري 7/ 80، وابن أبي حاتم 4/ 1218، وابن كثير 3/ 204.

(78) المنتقى من منهاج السنة النبوءة ص 126.

آية فهمت على غير معناها

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [5/105]

(79)(ح) أنا الحسن بن علي بن سليمان بن قدامة وعيسى بن أبي محمد وإسماعيل ابن يوسف وعلي بن محمد، وإسماعيل بن نصر الله وأحمد بن بيان وعبد العالي الربيعي ومحمود بن محمد القرشي وأحمد بن عبد الرحمن ومحمد بن عثمان التنوخي قالوا: أنا ابن اللتي قالوا: أنا ابن الوقت، أنا ابن الحسن الدوادي، أنا ابن حموية، أنا إبراهيم بن خزيم، نا عبد بن حميد، نا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن أبي بكر الصديق إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم ما لم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب**»(80) هذا حديث صالح الإسناد عال سمعه أولادي مثلي. أخرجه أرباب السنن الأربعة من حديث هشيم ويزيد بن هارون وجماعة عن إسماعيل. وله علة(81) ليست بمؤثرة فيه ضعفاً، لا عند بعض المحدثين ولا عند أولي الأصول.

---

(79) معجم الشيوخ 2/121.

(80) انظر جامع الترمذي 4/467، وسنن أبي داود 4/509، وسنن ابن ماجه 2/484، ولم أجده للنسائي في سننه الكبرى أو الصغرى، وأخرجه أحمد في مسنده 1/7، وابن أبي شيبة في المصنف 15/175.

(81) اختلف في هذا هل هو مرفوع أو موقوف على أبو بكر الصديق فروى مرفوعاً عن عشرين راوياً ثقة. وروي موقوفاً عن أربعة رواة ثقات والسبب في ذلك أن إسماعيل بن أبي خالد في روايته له مرة يرفعه ومرة يوقفه. انظر على الحديث لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي 2/98، وعلل الحديث للدارقطني 1/49 ـ 253، وذكره ابن جرير في تفسيره 7/98، وابن أبي حاتم 4/1226، وابن كثير 3/212، والسيوطي 3/215.

آية نزلت في شهاد الشهود

﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [5/ 106]

[82](وفي «الصحيح» من حديث ابن عباس، قال: خرج سهميٌ مع تميم الداري، وعدي بن براء، فمات بأرض كفر، فقدما بتركته، ففقدوا جاماً من فضة، فأحلفهما رسول الله ﷺ، ثم رصد الجام بمكة، فقيل: اشتريناه من تميم وعدي. فقام رجلان من أولياء السهميّ، فحلفا: لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبهم. وفيهم نزلت آية: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾[83]. قال قتادة: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: 45]، قال: سلمان وابن سلام، وتميم الداري)[84].

تنبيه في آيات أشكلت

﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [5/ 116]

[85]قال ابن أبي حاتم في الرد على الجهمية: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: بلغني من ابن أبي دؤاد ـ يعني قاضي أيام المحنة ـ أنه قال: ثلاثة من الأنبياء مشبهة: عيسى ابن مريم عليه السلام حيث قال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ وموسى عليه السلام حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ ومحمد ﷺ حيث قال: «**إنكم ترون ربكم**»[86] قال: هذا كفر صراح أو التشبيه بهذا الاعتبار حق. فتعالى الله عما يقول الجاحدون علواً

---

(82) سير أعلام النبلاء 2/ 444 ترجمة تميم الداري.

(83) أخرجه البخاري في صحيحه انظره مع الفتح 5/ 409، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره 4/ 1231، وابن كثير في تفسيره 3/ 218، والسيوطي 3/ 221.

(84) انظر زاد المسير 4/ 341، وتفسير الماوردي 2/ 337.

(85) العلو للعلي الغفار في صحيح الأخبار وسقيمها ص 140.

(86) متفق عليه انظر اللؤلؤ والمرجان ص 124.

كبيراً وقد ذكرنا قول نعيم بن حماد: من شبه الله بخلقه فقد كفر[87].

مات علي بن ابي طالب ولم يستخلف بعده أحداً

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [5/117]

[88](والجواب عنها من وجوه: أحدها أن نقول على أحد القولين: أنه [الرسول] استخلف أبا بكر بعد موته. وإن قلت [بل] استخلف علياً، قيل: والراوندية من جنسك قالوا: استخلف عمه العباس، [وكل من له علم بالمنقولات الثابتة يعلم أن الأحاديث الدالة على استخلاف أحد بعد موته إنما تدل على استخلاف أبي بكر، ليس فيها شيء يدل على استخلاف عليّ ولا العباس]. وإن لم يكن استخلف فقد ترك مباحاً، أما الاستخلاف في الحياة فإنه نيابةٌ، ولا بد منه لكل إمام عزماً. وبعد موته انقطع التكليف عنه كما قال المسيح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾).

(87) انظر العلو للعلي الغفار ص 126.

(88) المنتقى من منهاج السنة النبوية ص 469.

obeikandl.com